

وزارة المالية

قرار رقم ٦٩٨ لسنة ٢٠١٩

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣

بشأن تشكيل لجان الطعن الضريبي وبيان مقارها

وتحديد اختصاصها المكاني ومكافآت أعضائها

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجان الطعن الضريبي وبيان مقارها وتحديد اختصاصها المكاني ومكافآت أعضائها وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠١٦ بشأن تشكيل وحدة تنظيم الشئون الإدارية للجان الطعن الضريبي ؛

وعلى ما عرضه مستشار وزير المالية لشئون اللجان - المشرف على وحدة تنظيم الشئون الإدارية للجان الطعن الضريبي ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يتولى السيد المستشار/ رامي أحمد هاشم محمد عبد الله - نائب رئيس مجلس الدولة - رئاسة اللجنة الثالثة بالقطاع الأول بدلاً من السيد المستشار/ سيد عبد الله سلطان .

ويتولى السيد المستشار/ شريف حلمي عبد المعطي محمد أبو الخير - نائب رئيس مجلس الدولة - رئاسة اللجنة الخامسة والعشرون بالقطاع الأول بدلاً من السيد المستشار/ محمود إسماعيل علي عثمان .

ويتولى السيد المستشار/ محمد حلمى البرعى زاهر - نائب رئيس مجلس الدولة - رئاسة اللجنة الرابعة بالقطاع الثانى بدلاً من السيد المستشار/ أنور أحمد إبراهيم خليل .
ويتولى السيد المستشار/ أحمد جلال عبد الوهاب عبد اللطيف - نائب رئيس مجلس الدولة - رئاسة اللجنة الخامسة بالقطاع الثانى بدلاً من السيد المستشار/ حمدى إبراهيم عويس رحومة .
كما يتولى السيد المستشار/ محمد سامى أحمد الحسينى - نائب رئيس مجلس الدولة - رئاسة اللجنة الخامسة بالقطاع الثالث بدلاً من السيد المستشار دكتور/ أبو الحسن عبد الغنى إبراهيم عيد .

(المادة الثانية)

يُنقل كل من السيدين/ عماد عبد الحميد عبد العزيز ، وعبد الرحمن إبراهيم سيد عضوى اللجنة الثالثة بقطاع وسط الدلتا والبحيرة ومطروح إلى عضوية اللجنة «الخامسة والثلاثون» بقطاع القاهرة الكبرى والإسكندرية ، على أن يحل محلها فى عضوية اللجنة «الثالثة» بالقطاع المذكور أولاً كلا من السيدين/ رفيق نشأت سرور ، وأسعد محمد طنطاوى .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٩/١١/٣

وزير المالية

د. محمد معيط